

شرح نظم الورقات للشيخ ابن عثيمين 9

محمد بن صالح العثيمين

نعم ها نعم لا لا ليس مستحبا فان فعله تعبدا فهو بدعة لو مثلا اتفقوا انهم صلوا الظهر وكان ابن عقد يقول هذا حرام ها لا لا انا اقول لا - 00:00:01

لا هذا ما هذا ننكره لما يبغي يحصل حفل بالنسبة للشيخ هل يدخل في لبس النظارة للمرأة؟ لا لا ما ما عليها ان تلبسها والله تعالى اه انتهينا من - 00:00:29

الاقسام المتعلقة بالعلم فتبين لنا الان ان العلم ادراك المعلوم على ما هو ادراك الشيء على ما هو عليه وانه ينقسم الى قسمين ضروري ونظره وان الجهل على القول الصحيح - 00:00:56

هو عدم ادراك الشيء وانه ينقسم الى القسمين مسیر ومركب البسيط عدم العلم مطلقا والمركب هو ادراك الشيء على غير ما هو عليه طيب وتبين لنا ان الادراكات انقسم الى يقين - 00:01:19

وظن وشك ووهم وهذا عند الاصوليين اما عند الفقهاء فيقولون اما يقين واما شك فيدخلون الظن والوهم الشك اه انتقل المؤلف الى الى تعريف اصول الفقه يعني ما هي اصول الفقه - 00:01:49

باعتباره اسما لهذا الفم يعني اذا سئلت ما هو اصول الفقه؟ ما الفن الذي نقرأه يقول رحمة الله اما اصول الفقه معنى بالنظر للفن في تعريفه كالمعتبر اياذاك طرق الفقه - 00:02:14

اعني المجملة كالامر او كالنهي لا المفصلة وكيف يستدل وكيف يستدل او يستدل بالاصول وان ايش والعالم الذي هو الاصول اصول الفقه باعتباره اسما لهذا الفن وطرقه الاجمالية طرق الاجمالية - 00:02:32

وكيفية الاستدلال بها وحال مستدل يعود الى ثلاثة اشياء اصول الفقه طرق الاجمالية وكيفية الاستدلال بها وحال مستدل الذي هو المجتهد كما سيأتي ان شاء الله فصار تعريف اصول الفقه باعتباره اسما - 00:02:59

بهذا الفن هو معرفة طرقه الاجمالية والثاني كيفية الاستدلال بها والثالث حال المستفيد يعني تعود الى ثلاثة اشياء فقولنا طرقا اجمالية يعني مثل ان نقول الامر ما هو وما الذي يقتضيه - 00:03:27

النهي ما هو؟ وما الذي يقتضيه العام ما هو؟ وما الذي يقتضيه الخاص ما هو؟ وما الذي يقتضيه؟ وما اشبه ذلك هذا اجمال تقول مثلا الامر طلب الفعل على وجه الاستعمر - 00:03:50

هنا لم تقل الامر قوله تعالى اقيموا الصلاة هذا تفصيل لا يدخل في اصول الفقه وانما يأتي في اصول الفقه على سبيل التمثيل يعني مثلا يقول لك الامر يقتضي الوجوب - 00:04:08

ودليله ومثاله قوله تعالى واقيموا الصلاة فالامر بالاقامة يقتضي الوجوب فاصول الفقه اذا هو البحث او معرفة طرقه الاجمالية ولهذا سميناه اصولا يعني شيء يبني عليه الثاني كيف يستدل بها - 00:04:21

العام يأتيك لفظ عام كيف تستدل على فرد من افراده بثبت الحكم له اذا قلت مثلا اكرم الطلبة هذا عام من الطلبة من اسمه عبد الله هل يكرم عبد الله او لا - 00:04:44

كيف نعرف انه مكرم نعرف باننا قرأتنا ان العام يشمل جميع افراده والا فان القائل لم يقل اكرم عبد الله قال اكرموا الطلبة فقط فهنا نعرف العام ما هو ثم نعرف كيف تستدل به على جزئياته او على افراده - 00:05:08

هذا نقرأه في اي في اى في اصل الفقه طيب العام يتناول جميع افراده والمثال اكرم الطلبة وفيهم من اسمه عبد الله فنحن الان

مأمورون باكرام من اه من - 00:05:32

بكلام عبد الله. طيب اذا قال آا احد ينazuك؟ قال ما قال لك القائل اكرم عبد الله اقول انه دخل بالعموم لان العام اعرف انه لفظ يشمل جميع افراده وقد دل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:05:52

حين علم امته التشهد السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قال اذا فعلتم اذا قلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح في السماء والارض طيب اذا معرفة الطرق الاجمالية - 00:06:13

والثاني معرفة ايش كيفية الاستسلام بها والثالث حال مستدل نعم ال مستدل يعني المجتهد في اصول الفقه يبحث الاصوليون عن المشتهي لان الذي يتولى استنباط الاحكام من ادلتها هو المجتهد - 00:06:31

المقلد ما ما يذهب للادلة وينظر هل هل تدل او لا تدل المقلد والشاعر يقول لا فرق بين مقلد وبهيمة تقاد بين دعاير وجنادل وعاد بالغ في الذنب بهيمة ما فيها مقود يقودها صاحبها معها الحصى - 00:07:01

حصى جنادل ودعاسفة وهي تمشي اصبر يقول انه لا فرق بين هذا المقلد وبين المقلد وهذه البهيمة ولها نقول التقليد حرام الا عند الضرورة تقليد حرام الا عند الضرورة قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله - 00:07:30

التقليدأكل الميته ومتى يجدى الميته عند الضرورة اما اذا وجدت مذكاة لا تأكل مذكاة لكن اذا اذا خلقت الهاك اذا لم تأكل فكن من الميته هذا اصول الفقه يقول رحمة الله - 00:08:00

اما اصول الفقه معنى بالنظر للفن في تعريفه فالمعتبر يعني في تعريفه كيف والله في ذاك اي في التعريف طرق الفقه اعني المجملة يعني طرق المجملة كالامر - 00:08:22

او كالنهي لا المفصلة يعني كالامر اعرف ما هو الامر وماذا يقتضيه الامر؟ ما هو النهي؟ وماذا يقتضيه؟ ما هو العام؟ وماذا يقتضيه؟ وهلم جرا لا المفصلة لان طرق الفقه المفصلة - 00:08:39

موضعها ايش لطف الفقه المستقعن اه المنهاج وغير ذلك كتب الفقه ثم قال الثاني وكيف يستدل بالاصول كيف يستدل بالاصول اي باصول الفقه كيف استدل بالامر على الوجوب بالنهي عن التحرير - 00:08:56

بالعام على العموم وهلم جر والعالم الذي هو اصول هذا العالم الذي اصوله عربنا عنه بقولنا قال المجتهد او المستدل ثم قال ابواب اصول الفقه المؤلف رحمة الله مختصر مختصر - 00:09:21

وليس متعمقا بالتوبيخ ولها جعلوا ابواب اصول الفقه محصورة ويشبه من بعض الوجوه كتاب الاشمية في النحو فيقول ابواب اصول الفقه نعم ابوابها ابوابها عشرون بابا تسرد وفي الكتاب كلها ستورد - 00:09:42

اذا ابواب اصول الفقه عشرون بابا كلها ستورد في الكتاب. اي كتاب الكتاب هذا فهل هنا للعهد الحضور يعني في الكتاب هذا نعم ليس كتابا معهود للذهن كتاب حاضر بين يديك - 00:10:11

ستورد وتلك اقسام الكلام ها نعم وتلك اقسام الكلام ثم امر يا اخواني معي وتلك اقسام الكلام ثم امر ونهي ثم لفظ عما ثم حرف عطف وثم اسم اشارة للمكان - 00:10:31

ولها يغلط بعض الناس الان اذا قال تتكلم الكلام قال ومن ثم حصل كذا وكذا ومن ثم يصنع هذا الكلام ما يصلح يقول ومن ثم قال كذا وكذا اقعدن معى - 00:11:01

وتلك اقسام الكلام هذا واحد ثم امر ونهي. كم ذي ثلاثة ايه هبلة ثم امر ونهي هذه الثلاثة ثم لفظ عما هذا العافية او خص هذا الخاص او مبين او مجمل - 00:11:20

او ظاهر معناه او مؤول ومطلق الافعال ثم ما نسخت حكما ايش نعم نعم ثم ما نسخ ثم ما نسخ حكما سواه ثم ما به امتنسخ كيف واذ به ثم - 00:11:48

ثم قدم نعم حكما سواه ثم ما به امتنسخ لا انا ما فيها قتل حكما سواه لا لا ثم ما به امتنسخ صواب ثم ما به امتنسخ نسبة سمة ونشطب - 00:12:14

قد احذف قد واجعل بدلها ثم كذلك الاجماع نعم قال ومطلق الافعال ثم ما نسخ حكما سواه ثم ما به انتسخ هذى هذا الصوب ايه
لا ثم ما نسخ حكما سواه - [00:12:38](#)

ثم ما به انتصر طيب كذلك الاجماع والاخطر مع حظر ومع اباحة كل وقع تذاكر كذا قياس مطلقا لعنة مع من دعم لعنة في الاصل
والترتيب للادلة والوصف في مفت ومستفت عهد - [00:13:07](#)

وهكذا احكام كل مجتهد هذه عبارة بالحقيقة عن تعداد ابواب اصول الفقه الذي سيذكرها وبناء على ذلك نقول كل واحد من هذه
الابواب له باب مستقل يشرح ان شاء الله عند ذكر بعده - [00:13:32](#)